

2051 - حكم صلاة الجمعة على العمال غير المستوطنين - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه له سؤال ثالث يقول ارى كثيرا من المزارعين هداهم الله يتركون عمالهم في مزارعهم ويذهبون لصلاة يوم الجمعة فهل عليهم اثم؟ مع العلم انهم يقولون او يحتجون بان هؤلاء العمال يحرسون المزرعة او شيء من ذلك - [00:00:00](#)

اما العمال فعليهم الجمعة تلزمهم بغيرهم اذا كانوا من الخارج يلتزمهم بغيرهم وان كانوا من الوطن تلزمهم مثل الناس الاخرين ولا يجوز تركه في المزرعة ولا يصلي الجمعة بل يجب عليهم يصلوا الجمعة مع الناس اذا كانوا - [00:00:21](#)

من من البلد او عمال من الخارج تلزمهم بغيرهم ايضا لكن اذا كانت البذرة تحتاج الى حراسة يبقى فيها من تحصل بالحراسة واحد او اثنان الذين تدعوا لهم الحاجة والبقية يلزمهم من يصلوا في مع الناس - [00:00:35](#)

ولا يجوز تركهم جميعا بل يبقى منهم من تحصل به الحراسة ويكتبها بالحراسة والباغون عليهم ان يصلوا جمعة مع الناس. الله المستعان. وهذا صاحب المزرعة يأثم يا فضيلة الشيخ اذا به يأذن ما في شك - [00:00:52](#)

نعم يتساهل معهم؟ نعم جزاكم الله خير يأمرهم ولم يفسح لهم باهلهم بارك الله فيك اما اذا امرهم وبين لهم ان هذا والواجب عليه عليهم وانهم عليهم ان يصلوا فلم يمثلوا وجلسوا بعده ولم يذهبوا عليهم - [00:01:07](#)

لكن ينبغي ان علم ان يحاسبهم على هذا. اما ان يستقيموا واما ان يبعدهم حتى لا يكون راضيا بافعالهم القبيحة جزاكم الله خير وبارك الله فيكم - [00:01:25](#)